

ومثاله لعلها احد ضا حكا ومنه قوله
 • باطاح صلح عبيد بن رافع لم يترك العذر بعد اهل الام
 الشكافية المنع **وقيل** لا يرفع احد ضا حكا ومنه قوله
 • لا يركن احد من الاحياء • يرفع الوعا حتى يجمع
 جملته صفت مسوقات وقد مثل الفاعل الصورة الاخرى بقوله لا يجمع امر
 عمل امر مستسما مستسما على امر والاول وسرع ذلك تنفع
 النصب ويجمع قوله غالبا ان صاحب الحال يكون نكرة محضة من غير مسورة
 في غير الغالب حكمه ميمون بكاء العرب مرت بما فعدته رجل عليه
 مائة بيضا ورجل حديث فها رسال له عليه وم فاعدا وصل
 وراءه رجل انما وذا الحال يجعل الميمون باعله بينك وغا لبا
 حال منه وان لم يتاخر الازاء شرمه والجلوب كذوب لولا لانه فاقض
 عليه ومن بعد متعلق بغيره في حال

وسو حل ابي حرد ابروا الامنع جندور
 يقع ان صاحب الحال ان كان ميمون رايح الجلابيز عند اكثر النجوم فيرفع
 الحال عليه ثمر مرت بمنه فلهذا يكون عند ميمون فاهمة بسند وهذا
 الذي منعه الامنع ان الورود من كلام العرب في هذا السند الشاخص على
 جواز ذلك بشرط لم يمتلما قوله •
 • تسليمت كرا عنكم بعد عدج • يذكر ان حزن كل نك عند • •
 • بكر حال من الكاف جمع وعو حرد ربح **فان قلت** يجمع من
 تخصيص المنع بالجوهر بالجوهر ان ما عدس الجور والرب وهو المرفوع
 والمنصوب والجور بالاضافة لا يتبع ان يسهف الحال اما المرفوع
 والمنصوب بلا اشكال في تقديم الحال عليه فارجا ضا حكا يذوق
 منكلقة بعد او اما الجور بالاضافة وقد حكر الاجماع على منع جواز
 تقديم الحال عليه **قلت** هذا المجمع معك وانما خصص الميمون
 لانها في المسئلة التي ترفع النجوم من الذكورية في كنعينم والغالب فيها

مشهور

مشهور مفرجا زنتقير الحار صياها صاحبها العباسي وادركه سبان وابتز
 بريلان والابن يفتخ قوله ولا المنع انه اءه باكون ان يرفع غير ما نوله وكبير
 ذلك فاعدا لغيره وسبقوا المعمر رافع با برا ومعه صاحب الالاعامل
 وحام جعل بسيفه وسر واقعة على صاحب الكار والضمير في ابراعاد على
 الخويين وكلمة راء انه على على جميعه وليس كذلك لما تقدم من بعض
 اجازة فوجب اعادته على الاكثر في الالاعامل في المنع اعادته في كل
والا في حال المضاب له الا اذا اقتضا المضاب عمله
او كان في له اضيضا او مثل جزمه بالتحميم
 يقع ان صاحب الحال لا يكون مضابا للبيد الا في ثلاثة مواضع الاول ان يقتض
 المضاب عمله في الحال ومعناه ان يكون حاله في العمل يكون موصورا
 واسم جاعل كقولهم عز وجل البير جميع جمعها ومثا في ذلك ان يجتمع
 بعد فاعلة وانما ضارب بعد فاعلة فيضرب وضارب يقتضيان العمل
 في الحال ان الحال لا يعمل فيها الا لافعال وما به معناه الثاني ان يكون المقاب
 جيا من المضاب التي قوله عز وجل ونر عظامه صدورهم من غرا خواسا
 والمضاب بعضها اضيق له الثالث ان يكون المضاب مضار للمضاب
 له في صحة الاستغناء به عن الاول كقوله عز وجل ان تعرا حلة ابراهيم
 ضيحا لصحة جاتبعوا ابراهيم بلو كان المضاب اليه غير ما ذكره في بيان
 الحال منه فارجا فاعل صفه فاهمة وانما جاز ذلك في المواضع التي تكرر
 في غير ما بناه على ان الحال لا يعمل فيها الا لافعال وما به معناه وان العامل
 في الحال هو العامل في صاحبه فاذا كان المضاب مصدر او اسم جاعل ولا
 اشكال ان فعل العامل في صاحبه حاله في الحال وما اذا كان المضاب
 بعضا من اضيق اليه او مثل بعضه الا في المواضع التي لا تستغنى عنه
 وضار العامل فيم في التقدير على ما في المضاب اليه بالبناء وصدق
 معلومة للاستغناء و ابراهيم ميمون لا نفع وحال المعبر يتنوع ومن
 المضاب متعلق بغيره واللام في له بعض الجاز اضاب متعدي بالرفع

Copyright © King Saud University